

تاج العروس من جواهر القاموس

تقول : لا أَفْعَلُ وربَّ الأَثْبِيرَةِ الغُبْرُ وهو جَمْعُ ثَبِيرٍ وَثَبِيرُ الأَثْبِيرَةِ
 قيل : هو أعظمُها وَثَبِيرُ الخَضِرَاءِ وَثَبِيرُ النَّصْعِ بالكسْرِ كَأَنَّهُ لَبِيضُ
 فيه وهو جبلُ الْمُزْدَلِفَةِ وَثَبِيرُ الزَّجَجِ قيل : سُمِّيَ به لأنَّ الزَّجَجَ كانوا
 يجتمعون عنده لَلَّاهُوهم ولَعَبَهم وَثَبِيرُ الأَعْرَجِ هكذا في النَّصْحِ وفي بعض الأصول
 : الأَعْوَجُ وَثَبِيرُ الأحْدَبِ قيل : هو المرادُ في الأحَادِيثِ الْمُخْتَلَفُ فيه : هل
 هو عن يَمِينِ الخارجِ إِلَى عَرَفَةَ في أَثْنَاءِ مَنَى أو عن يَسَارِهِ ؟ وفيه ورد : "
 أَشْرَقَ ثَبِيرُ كَيْمًا نَغِيرُ " وَثَبِيرُ غَيْذَاءَ بالغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وهي
 قُلَّةٌ على رَأْسِهِ : جِبَالُ بَظَاهِرِ مَكَّةَ شَرَفَهَا ۖ تَعَالَى أَيَّ خَارِجًا عنها .
 وقولُ ابنِ الأَثِيرِ وغيرِهِ : بِمَكَّةَ إِنْمَاءً هو تَجَوُّزُ أَيِّ بَقَرٍ بها .
 قال شيخُنا : ذَكَرُوا أَنَّ ثَبِيرًا كان رجلاً مِّنْ هُذَيْلٍ مات في ذلك الجَبَلِ
 فَعُرِفَ به قيل : كان فيه سُوقٌ من أسواقِ الجاهليَّةِ كَعُكَّاطٍ وهو على يَمِينِ الذاهِبِ
 إِلَى عَرَفَةَ في قول النَّوَوِيِّ وهو الذي جَزَمَ به عِيَّاضُ في المَشَارِقِ وَتَبِعَهُ
 تَلْمِذُهُ ابنُ قُرْقُولٍ في المَطَالَعِ وغيرُهما أو على يَسَارِهِ كما ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُحِبُّ
 الطَّبَّارِيُّ وَمَنْ وافَقَهُ وانْتَفَدَوه وَصَوَّبُوا الأوَّلَ حتى ادَّعَى أقوامٌ
 أَنَّهُمَاءُ ثَبِيرَانَ : أحدهما عن اليَمِينِ والآخَرُ عن اليَسَارِ واستَبَدَّوه . وفي
 المَراصِدِ والأساسِ : الأَثْبِيرَةُ : أربعةٌ . قلتُ : وقد عدَّهم صاحبُ اللِّسَانِ هكذا :
 ثَبِيرُ غَيْذَاءَ وَثَبِيرُ الأَعْرَجِ وَثَبِيرُ الأحْدَبِ وَثَبِيرُ حِرَاءَ وقال أبو
 عُبَيْدٍ البَكْرِيُّ : وإذا تُنْصِي ثَبِيرُ أُريدَ بهما ثَبِيرُ وحِرَاءُ . وقال أبو
 سَعِيدٍ السُّكَّرِيُّ في شرح ديوانِ هُذَيْلٍ في تفسيرِ قولِ أَبِي جُنْدَبٍ :
 لَقَدْ عَلِمْتُ هُذَيْلُ أَنْ جَارِي ... لَدَى أَطْرَافِ غَيْذَاءَ مِنِ ثَبِيرِ . قال :
 غَيْذَاءُ : غَيْضَةٌ كَثِيرَةُ الشَّجَرِ . وَثَبِيرُ : ماءةٌ بَدْيَارِ مُزَيْنَةَ
 أَقْطَعَهَا رسولُ اللَّهِ صَلَّى تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِيْسَ بْنَ ضَمْرَةَ الْمُزَنِيِّ
 حِينَ وَفَدَ عَلَيْهِ وَسَأَلَهُ ذَلِكَ وَسَمَّاهُ شُرَيْحًا وهو أوَّلُ مَنْ قَدِمَ بِمِصْدَقَاتِ
 مُزَيْنَةَ . والمَثْبِيرُ كَمَنْزِلٍ : المَجْلِسُ وهو مستعارٌ مِنِ مَثْبِيرِ النَّاقَةِ

المَثْبُورُ : المَقْطُوعُ والمَفْصَلُ . المَثْبُورُ : المَوْضِعُ الذي تَلَدُّ فيه المرأةُ وفي حديثِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ : أَنَّ أُمَّهُ وَلَدَتْهُ فِي الكَعْبَةِ وَأَزَّه

حُمِّلَ فِي نِطْعٍ وَأُخِذَ مَا تَحْتَ مَثْبِرِهَا فغُسِّلَ عِنْدَ حَوْضِ زَمْزَمَ . المَثْبِرُ :
مَسْقَطُ الْوَلَدِ أَوْ تَضَعُ النَّاقَةُ مِنَ الْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ فِعْلٌ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :
أُرِي إِنَّْمَا هُوَ مِنْ بَابِ الْمُخْدَعِ . وَفِي الْحَدِيثِ : " أَنْزَّهُمْ وَجَدُوا النَّاقَةَ
الْمُنْتَجَةَ تَفْخَصُ فِي مَثْبِرِهَا " .

الْمَثْبِرُ أَيْضًا : مَجْزَرُ الْجَزُورِ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : وَيُجْزَرُ فِيهِ الْجَزُورُ .
قَالَ زُصَيْرٌ : مَثْبِرُ النَّاقَةِ أَيْضًا حَيْثُ تُنْذَرُ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَهَذَا صَحِيحٌ
وَمِنْ الْعَرَبِ مَسْمُوعٌ وَرُبَّمَا قِيلَ لِمَجْلِسِ الرَّجْلِ : مَثْبِرٌ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ
: وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي الْإِبِلِ . وَثَبِرَتِ الْقَرْحَةُ كَفَرَحَ : انْفَتَحَتْ وَنَفَجَتْ
وَسَالَتْ مَدَّتْهَا . وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ : " أَنْ أَبَا بُرْدَةَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَيْهِ
حِينَ أَصَابَتْهُ قَرْحَةٌ فَقَالَ : هَلُمَّ يَا ابْنَ أَخِي فَانْطُرْ قَالَ : فَنَظَرْتُ فَإِذَا هِيَ
قَدْ ثَبِرَتْ فَقُلْتُ : لَيْسَ عَلَيْكَ بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . وَاثْبَارَرْتُ عَنْهُ :
تَثَابَقَلْتُ وَكَذَا ابْنُ جَارَرْتُ وَقَدْ تَقَدَّسَ كَذَا فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ .

يُقَالُ : هُوَ عَلَيَّ صَيْرَ أَمْرٍ وَثَبَارَ أَمْرٌ كَكَتَابَ أَيُّ عَلَى إِشْرَافٍ مِنْ قَضَائِهِ .

وَمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الثَّابِرَةُ : النَّقْرَةُ تَكُونُ فِي الْجَبَلِ تُمْسِكُ الْمَاءَ
يَصْفُو فِيهَا كَالصَّهْرِيِّجِ إِذَا دَخَلَهَا الْمَاءُ خَرَجَ فِيهَا عَنْ غُثَائِهِ وَصَفَا قَالَ أَبُو
ذُؤَيْبٍ : .

فَتَجَّسَّ بِهَا ثَبِرَاتِ الرِّصَا ... فَحَتَّى تَفَرِّقَ رَنْقُ الْمَدَرِ